ثقافة الرعب

• **الحسبة:**

يُجيد بعض من ينتسبون للتيار الإسلامي فن إلقاء الرعب والهلع في القلوب تجاه ما يتعلق بالشريعة، وهم يشبهون التاجر الفاشل الذي يمتلك سلعة جيدة لكنه لا يحسن عرضها فينصرف الناس عنه، وهناك آفة تسم كثيرًا من أبناء هذا التيار، وهي آفة الجمود أمام سطوة المصطلح القديم، دون محاولة لتطويره، برغم أن كثيرًا من المصطلحات لم يستمد شرعيته من الكتاب والسنة، وإنما بتواطؤ عرفي في زمن ما، وهو بذلك لا يملك شرعية اختراق أعراف وأزمان الآخرين، وكل مجتمع قادر على أن يبتكر ما يلائمه من مصطلحات، تتناسب مع ثقافته، وعاداته ومفرداته.

من المصطلحات التي تحمل دلالات وإيماءات سلبية في ذاكرة الوعي الجمعي، مصطلح الحسبة، وظلال السلبية المصاحبة له لا تنبع من ذاته، بل من رصيد من الأحداث والممارسات التي اقترنت به، واقترن بها في عهود ليست بعيدة، وبمجرد ذكر الاسم أو سماعه يصاب بعض الناس بالخوف أو الهلع، أو على الأقل عدم الارتياح، ويبدو أن حب التخويف وإلقاء الرعب في قلوب الناس قد صار

غريزة عند البعض بفعل العادة، وقد حذَّر النبي صلى الله عليه وسلم من تنفير الناس قائلاً: (إن منكم منفّرين) رواه البخاري ومسلم.

والحسبة كمصطلح لم ترد في كتب القدماء ولم يذكرها الأئمة، وإنما قد ظهرت لدى المتأخرين مثل الماوردي وابن خلدون وابن تيمية وغيرهم. وقد حاول البعض أن يرجعها لعصر النبوة والصحابة باعتبار الممارسة لا المصطلح، وباعتبار أنها كانت جزءًا من قضية أكبر، وهي قضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وعلى أية حال فإن أشهر تعاريف الحسبة هو تعريف ابن خلدون بأنها وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمر المسلمين.

وهي بذلك التعريف ومن خلال فقرات أخرى عند ابن خلدون يتبين أنها جزء من صميم عمل الدولة والشرطة، فهي إذن قائمة بالفعل، لكنها في حاجة لتفعيل بطريقة تقترب أكثر من المفهوم الشرعي، لكن مصطلح الشرطة هو المصطلح الأقرب للذائقة والأكثر قبولاً وتواطئًا من مصطلح الحسبة، وهناك أقسام تابعة للشرطة تُعرف بشرطة أو مباحث التموين وشرطة الآداب وغيرها، فلماذا الإصرار على العودة لمصطلح أنتجته ظروف معينة، ولدينا من المصطلحات ما يغني عنه، كالمباحث والتموين مثلاً؟.

• **التعزير وسلطات ولي الأمر:**

إذا كانت العقوبات في الشريعة كما يقول الفقهاء، ثلاثة أنواع:

- القصاص، ويكون في جرائم القتل والاعتداء البدني.

- الحدود، وتكون في العقوبات المقدرة شرعًا كحد الزنا وحد السرقة وحد الحرابة.

- التعزير، وهو التأديب والعقوبة على ذنب لم يرد فيه حد.

وإذا كان تطبيق الحدود قد أثار هذه التساؤلات، فكيف يكون الحال فيما يتعلق بالتعزير؟ وكيف يكون الحال إذا طبقنا ما يقوله ابن القيم في هذه الفقرة من كتاب الطرق الحكمية في السياسة الشرعية: "فصل: منع ولي الأمر من مخالطة النساء للرجال"، ومن ذلك أن ولي الأمر يجب عليه أن يمنع اختلاط الرجال بالنساء في الأسواق والفُرج ومجامع الرجال. قال مالك رحمه الله ورضي عنه: أرى للإمام أن يتقدم إلى الصناع في قعود النساء إليهم، وأرى ألا يترك المرأة الشابة تجلس إلى الصناع..

ثم يقول ابن القيم رحمه الله: فالإمام مسئول عن ذلك، والفتنة به عظيمة. قال صلى الله عليه وسلم: "ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء"، ثم قال: ويجب عليه منع النساء من الخروج متزينات متجملات، وإن رأى ولي الأمر أن يفسد على المرأة – إذا تجملت وتزينت وخرجت – ثيابها بحبر ونحوه، فقد رخص في ذلك بعض الفقهاء وأصاب.

وبالنظر إلى عبارة الإمام مالك، التي تبدأ بكلمة أرى، وفيها ما فيها من التواضع وعدم الجزم، ودلالة وجهة النظر الشخصية، فإن ابن القيم رحمه الله استخدم صيغًا أخرى مثل يجب، كما أنه أجاز الإيذاء بإلقاء الحبر على ثياب النساء منعًا للفتنة، يمكننا أن نستنتج من ذلك أن مالكًا رحمه الله على الرغم من قربه من عهد النبوة كان أكثر مرونة من ابن القيم رحمه الله المتأخر زمنًا، وبمراجعة مواقف النبي صلى الله عليه وسلم،نجد أنه صلى الله عليه وسلم قدم نموذجًا في الحكمة والتربية بطريقة أخرى غير طريقة التعزيز هذه.

ففي الحديث، أن ابن عمر سمع صوت زمارة راع، فوضع إصبعيه في أذنيه وعدل راحلته عن الطريق وهو يقول: يا نافع أتسمع؟ فأقول: نعم، فيمضي حتى قلت: لا، فرفع يده وعدل راحلته إلى الطريق وقال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم – سمع زمارة راع فصنع مثل هذا، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه. فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زاد عن وضع إصبعيه في أذنيه، وكان وهو النبي الحاكم المطاع، في استطاعته أن ينهره أو يعززه.

كان خوات بن جبير الأنصاري جالسًا إلى نسوة من بني كعب بطريق مكة فطلع عليه رسول الله فقال: "يا أبا عبد الله مالك مع النسوة؟" فقال: يفتلن ضفيرًا لجمل لي شرود، فمضى رسول الله لحاجته ثم عاد فقال: "يا أبا عبد الله أما ترك ذلك الجمل الشراد بعد؟" قال خوات: فاستحيت وسكت، فكنت بعد ذلك أتفرر منه حتى

قدمت المدينة فرآني في المسجد يومًا أصلي فجلس إلي فطولت فقال: "لا تطول فإني أنتظرك"، فلما سلمت، قال: "يا أبا عبد الله أما ترك ذلك الجمل الشراد بعد؟" فسكت واستحيت فقام، وكنت بعد ذلك أتفرر منه حتى لحقني يومًا وهو على حمار فقال: "يا أبا عبد الله أما ترك ذلك الجمل الشراد بعد؟" فقلت: والذي بعثك بالحق ما شرد منذ أسلمت فقال: "الله أكبر، الله أكبر، اللهم اهد أبا عبد الله". قال: فحسن إسلامه وهداه الله. رواه الطبراني

هذه هي الطريقة التي نحن في حاجة إليها في ظل جيل لا يرضى بغير الحوار والإقناع. قال سعيد بن أبي الحسن للحسن إن نساء العجم يكشفن صدورهن ورءوسهن قال اصرف بصرك عنهن، قال الله عز وجل: "قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم". رواه البخاري.